

إذا طهرت من الحيض الساعة 01 صباحا هل أصلي الفجر مع الظهر؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

فضيلة الشيخ لو طهرت اه المرأة من الحيض الساعة العاشرة صباحا تقول فهل أصلي الفجر مع الظهر؟ ام ان اول ما اتطهر به آآ اقوم به؟ وهل اصلها اذا كانت مع الظهر - [00:00:00](#)

الجواب هذه المسألة يكثر فيها اللبس على النسا وبناء على كثرة اللبس احب ان ابين الطريقة شرعية التي تسلكها المرأة فمن المعلوم ان اوقات الصلوات الخمسة الخمس محددة من جهة - [00:00:15](#)

الابتداء والانتهاء فاذا حاضت المرأة بعد دخولي وقت الظهر بعد دخولي وقت الظهر او بعد غروب الشمس فانها اذا طهرت فانها تصلي الظهر وتصلي العصر وتصلي المغرب وتصلي العشاء واذا طهرت - [00:00:53](#)

قبل غروب الشمس فانها تصلي العصر هو الظهر واذا طهرت قبل طلوع الفجر فانها تصلي المغرب والعشاء لان صلاة الظهر والعصر اجمعان جمع تقديم وتأخير وصلاة المغرب يجمعان جمع تقديم وتأخير في حالة وجودي في حالة وجود سبب مثل السفر ومثل المرض وما الى ذلك وبالله التوفيق. احسن الله - [00:01:39](#)

واليكم - [00:02:22](#)